

امرأة حجت مع زوجها ومنها من الرمي في يوم 21 لشدة الزحام ورمى عنها فهل عليها شيء ؟ الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

وهذا تسأل تقول امرأة حجت مع زوجها ومنها في اليوم الثاني عشر من رمي الجمار لشدة الزحام. ورمى عنها فهل عليها شيء؟
نقول الصحيح ان المرأة اذا كان الزحام شديد ويشق عليها ان ترمي بنفسها جاز لوليها او لزوجها ان يرمي عنها اذا خاف الزحام
الشديد والاصل - [00:00:00](#)

لان المرأة يرمي عن نفسها فاذا لم يستطع ان يرمي في النهار فانه يرمي في الليل. والواجب على المرأة ان ترمي عن نفسها لانها قوية
ومستطيبة. فاذا كان هناك زحام - [00:00:20](#)
فتتتظر حتى يزول الزحام ثم تروي بعد ذلك. اما وقد رمى زوجها عنها وقد رجعوا الى بلادهم فليس عليهم شيء حجهم صحيح ورمي
زوجها عنها ايضا صحيح والله اعلم - [00:00:30](#)